



جمعية البر الخيرية بمحافظة ثار
رقم التسجيل 529



إجراءات التعامل مع المقبولات في الجمعية

دليل اللوائح والسياسات
جمعية البر الخيرية بمحافظة ثار

التعامل مع المقبولات

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والرकأة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر- من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويتم التعامل معها وفق التالي:

يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي :

إذا كانت مقيدة : فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها او وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية .

إذا كانت غير مقيدة : يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها .

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي :
النقدية: تسجل على أساس المبالغ المستلمة .

العينية : تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض .

تودع المتصحّلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل . وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهدًا لإثباتها في حسابات الجمعية .
ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات .



اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد هذه السياسة أو اللائحة لجمعية البر الخيرية بمحافظة ثار في اجتماع مجلس الإدارة
ال المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢ م



رئيس مجلس الإدارة

جابر بن محمد آل مخلص

